

سنة ١٤٤٦



وزارة الملكة
دائرة الجمارك

الرقم ١٥٩٢٤/٨/١٧/١٦٦
التاريخ ٢٠٢٤/٥/١٦
الموافق

بلاغ رقم (٩) لعام 2024

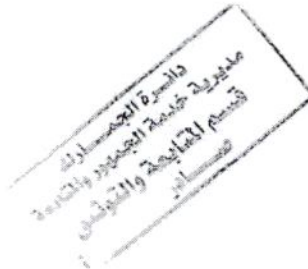
مدير
رئيس

الموضوع: تمديد الاعفاء من الرسوم والضرائب
والبدلات المترتبة على أجور الشحن البحري

لاحقاً للبللاغ رقم (4) لعام 2024 والمتضمن الاعفاء من الرسوم والضرائب والبدلات المترتبة على أجور الشحن البحري تنفيذاً لأحكام البنود (ثانياً، ثالثاً) من قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (15095) المتخذ بجلسته المنعقدة بتاريخ 2024/01/21 موضوع كتاب دولة رئيس الوزراء رقم 4640/1/11/23 تاريخ 2024/01/24.

ارفق قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (16284) الصادر بموجب الكتاب رقم 24257/1/11/23 تاريخ 2024/05/15 والمتضمن تمديد العمل بالقرار أعلاه، على ان يتم إعادة النظر في القرار في بداية شهر تموز من العام 2024.

عميد جمارك
المدير العام بالوكالة
سالم البشاش



نسخة لـ:
- رئاسة الوزراء
- معالي وزير الصناعة والتجارة والتموين
- معالي وزير النقل
- معالي وزير المالية
- سعادة رئيس غرفة تجارة الأردن
- سعادة رئيس غرفة صناعة الأردن
- نقيب أصحاب شركات التخليص
- مدير مديرية جمرك العقبة
- مدير مديرية شؤون القيمة
- مدير مديرية الشؤون القانونية
- مديرية الرقابة والتفتيش.

المملكة الأردنية الهاشمية

هاتف: ٩٦٢٢ ٦٤٦٢٣١٨٦ فاكس: ٩٦٢٢ ٦٤٦١٧٥١١ ص. ب. ٩٠٠٠ عمان ١١١١٨ الأردن المملكة الأردنية
www.customs.gov.jo



الرقم ٢٣ / ١ / ١١ / ٢٤٢٥٧
التاريخ ٧ / ذو القعدة / ١٤٤٥
الموافق ٢٠٢٤/٠٥/١٥

معالي وزير الصناعة والتجارة والتموين
معالي وزير النقة

أشير إلى كتابكم رقم (م ك/٤/١٠/٤/٣٣٦) تاريخ ٢٠٢٤/٤/١٧.

استعرض مجلس الوزراء قراره رقم (١٥٠٩٥) تاريخ ٢٠٢٤/١/٢١، المتضمن الفقرة (ثانياً) منه (الإعفاء من الرسوم الجمركية والضرائب بما فيها ضريبة المبيعات العامة والخاصة والبدلات المترتبة على ارتفاع أجور الشحن البحري على البضائع)، وعلى النحو المبين فيه، وكتاب معاليكما المشار إليه أعلاه، وكتاب عطوفة مدير عام دائرة الجمارك رقم (١/٥/مكتوم/١٨١) تاريخ ٢٠٢٤/٤/١٨، وحيث أن أسعار الشحن البحري المتداولة في الأسواق حالياً ما تزال مرتفعة عن المعدل الذي كانت عليه قبل بدء العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة وتداعيات الأوضاع القائمة في البحر الأحمر، وبناءً على توصية لجنة التنمية الاقتصادية الصادرة عن جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٣٠، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٥/٧ الموافقة على تمديد العمل بقراره أعلاه، حتى تاريخ ٢٠٢٤/٦/٣٠.

على أن يتم مراجعة هذا القرار في بداية شهر تموز من العام ٢٠٢٤.

واقبلوا فائق الاحترام.

/ رئيس الوزراء

نسخة/إلى معالي وزير المالية
نسخة/إلى معالي وزير المالية/ الموازنة العام
نسخة/إلى معالي وزير المالية/ الجم
نسخة/إلى معالي وزير الداخلي
نسخة/إلى معالي وزير الصحة/ رئيس مجلس إدارة المؤسسة العامة للغذاء والدواء
نسخة/إلى معالي وزير الصناعة والتجارة والتموين/ رئيس مجلس
إدارة مؤسسة المواصفات والمقاييس
نسخة/إلى معالي وزير الصناعة والتجارة والتموين/ رئيس مجلس
إدارة المؤسسة الاستهلاكية المدنية
نسخة/إلى معالي رئيس مجلس مفوضي سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة
نسخة/إلى عطوفة رئيس ديوان المحاسب
نسخة/إلى عطوفة أمين سر مجلس الوزراء
قرار رقم (١٦٢٨٤)
نسخة/إلى عطوفة رئيس مجلس إدارة الشركة العامة الأردنية للصوامع والتموين



وزارة التجارة
دائرة الجمارك

الرقم ٢٥٢٥ / ٩ / ١٩ / ١٩٩

2024/1/31

التاريخ

الموافق

بلاغ رقم (٤) لسنة 2024

مدير

رئيس

الموضوع: الاعفاء من الرسوم والضرائب
والبدلات المترتبة على أجور الشحن

تنفيذاً لأحكام البنود (ثانياً ، ثالثاً) من قرار مجلس الوزراء المؤقر رقم (15095) المتخذ
بجلسته المنعقدة بتاريخ 2024/1/21 موضوع كتاب دولة رئيس الوزراء رقم 4640/1/11/23
تاريخ 2024/1/24 وسنداً الى الصلاحيات المقررة بتحويل دائرة الجمارك باتخاذ الإجراءات
والشروط اللازمة لتنفيذ مضمون هذا القرار .

أقر اتباع الآلية التالية لتنفيذ مضمونه وكما يلي:

أولاً: يتم اعفاء جميع البضائع الواردة عبر الشحن البحري من الرسوم الجمركية والضرائب بما فيها
ضريبة المبيعات العامة والخاصة والبدلات المترتبة على أجور الشحن على السقف الأعلى
لأجور الشحن للحاويات الواردة من الدول المصدرة للبضائع وحسب سعة الحاوية وفق للجدول
التالي:

الدولة المصدرة للبضائع	السقف الأعلى لأجور الشحن لحاوية (20) قدم بالدولار	السقف الأعلى لأجور الشحن لحاوية (40) قدم بالدولار
شرق آسيا والشرق الأقصى	1800	3000
أوروبا	1800	3000
أمريكا	1800	3000

ثانياً: لغاية الاستفادة من الاعفاء المقرر على ارتفاع أجور الشحن يتم التصريح على متن البيان
الجمركي بأجور الشحن الحقيقية للصنف (الفعليّة) وعلى ان يتم التحفظ في الحقل (9) من
البيان الجمركي بطلب الاعفاء على ارتفاع أجور الشحن وفقاً لما هو محدد بالجدول اعلى
تطبيقاً لقرار مجلس الوزراء الصادر رقم (15095) لسنة 2024.

ثالثاً: يقوم المركز الجمركي بالتحقق من أجور الشحن الفعلية ونسبة الاعفاء المقرر وحسب
مضمون قرار مجلس الوزراء والجدول أعلاه.



وزارة المالية
دائرة الجمارك

الرقم

التاريخ

الموافق

ثالثاً: لغايات التطبيق يتم مراعاة ما يلي:

1. ان ترد أجور الشحن بشكل محدد ومفصل لقيمة البضاعة ذاتها عن الفواتير التجارية التي تكون قيمتها مشتملة على أجور الشحن.
2. يتم ابراز بوالص الشحن ووصلات أصولية بأجور الشحن والنقل المدفوعة فعلاً على الفاتورة التجارية المقدمة.
3. في حال عدم مراعاة ما ورد بهذه الفقرة يتم اعتماد قيمة الحد الأعلى لاجور النقل ولا يستفيد من الاعفاء المقرر بهذا القرار.

رابعاً: في حال مخالفة الاحكام المقررة بهذا البلاغ يتم اتخاذ الإجراءات القانونية وحسب مقتضى وفقاً لاحكام قانون الجمارك رقم (20) لسنة 1998 وتعديلاته النافذة والتشريعات النافذة والمطالبة بفرق الرسوم الجمركية والضرائب الأخرى والغرامات الجمركية كون الاستفادة من الاحكام المقررة بالاعفاء من أجور الشحن التصريح وفق الأصول والقيمة الحقيقية لاجور الشحن.

خامساً: يعمل بهذا البلاغ من تاريخ صدوره ولحين إعادة النظر به من قبل مجلس الوزراء الموقر.

عميد جمـ
مدير عام الجمارك بالوكالة
سالم الجشاش

- نسخة: لرئاسة الوزراء.
- نسخة: لمعالي وزير الصناعة والتجارة والتموين
- نسخة: لمعالي وزير النقل.
- نسخة: لمعالي وزير المالية.
- نسخة: لمساعدة رئيس غرفة تجارة الأردن
- نسخة: لمساعدة رئيس غرفة صناعة الأردن
- نسخة: لنقيب أصحاب شركات التخليص
- نسخة: لمدير مديرية جمرك العقبة
- نسخة: لمدير مديرية شؤون القيمة
- نسخة: لمدير مديرية التعريف والاتفاقيات
- نسخة: لمدير مديرية الشؤون القانونية
- نسخة: لمديرية الرقابة والتفتيش

الرقم : ١٤٥٣
التاريخ: 2024/5/8

السادة أعضاء غرفة تجارة عمان المحترمين
عمان - الأردن

الموضوع : تمديد قرار مجلس الوزراء بالاعفاء من الرسوم والضرائب
المرتتبة على أجور الشحن لغاية 2024/6/30

تحية طيبة وبعد،

تُهدي غرفة تجارة عمان سعادتكم أطيب تحياتها ، ولاحقاً لكتابي رقم (407/387) الصادر بتاريخ 2024/1/31 والمتعلق [بالإجراءات التي قامت بها الحكومة للتخفيف من تداعيات الآثار التضخمية المحتملة الناجمة عن الأوضاع القائمة في البحر الأحمر واستمرار العدوان الاسرائيلي على قطاع غزة ، وتوفير مخزون استراتيجي آمن وكاف من مادتي (القمح والشعير) ومختلف المواد والسلع الأساسية] (والمرفق صورته عنه) .

أرجو إعلام سعادتكم بقرار مجلس الوزراء الصادر يوم أمس 2024/5/7 والمُضمن [تمديد الإعفاء من الرسوم والضرائب والبدلات المترتبة على أجور الشحن حتى تاريخ 2024/6/30] ، ويأتي هذا القرار نظراً لكون أسعار الشحن البحري المُتداولة في الأسواق ما زالت مُرتفعة عن الوضع الاعتيادي ، نتيجة تداعيات أزمة الملاحة في البحر الأحمر وبهدف تخفيف الكُلف على استيراد البضائع والحد من انعكاس أسعارها على المواطنين ، للتكرم بالاطلاع والعلم للأهمية .

وتفضلوا سعادتكم بقبول فائق التحية والإحترام،،،

هشام الدويك

مدير عام غرفة تجارة عمان

ل.م.